

تاريخ القبول: 2018/09/30

تاريخ الإرسال: 2018/09/28

الاستثمار السياحي في المواقع الأثرية في ولاية تمنراست

Tourism investment in archaeological sites in the wilaya of Tamanrasset

عمر سدي

seddiomar@gmail.com

المركز الجامعي تامنغست

الملخص

تزخر ولاية تمنراست بالعديد من المناطق الأثرية التي تأهلها إلى أن تكون قبل لسياحة من داخل الوطن ومن خارجه، ولن يتأتى ذلك إلا عن طريق حماية المناطق الأثرية من جهة وتوفير عوامل ومقومات للجذب السياحي من جهة أخرى عن طريق القيام بتهيئة المواقع، الحفريات، ترميم وصيانة المواقع، القيام بعمليات الجرد.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار السياحي، المواقع الأثرية، الحظيرة الثقافية، ولاية تمنراست

Abstract

The state of Tamanrasset is rich with many archaeological areas that qualified to be a capital for both inside and outside tourism. This will only be achieved through the protection of archeological sites on the one hand and the provision of factors and elements of tourism attraction on the other. Through Design and construction works in the field of the automated industrial systems, the equipment and tools.

Key Words Tourism Investment, Archaeological Sites, Cultural Hanger, Tamanrasset State

مقدمة

إن المساحة الشاسعة لولاية تمنراست، تنوع مناطقها وطبيعتها و ما تعاقب عليها من حضارات منذ فترات ما قبل التاريخ إلى التاريخ قد خلفت وراءها شواهد مادية ومواقع تاريخية وأثرية جد معتبرة، فهذه المكونات الأثرية في الولاية تكتسي أهمية وطنية وعالمية ينبغي الحفاظ عليها واستدامتها لهذا السبب .

ويعد التراث الثقافي في ولاية تمنراست أحد أهم أوجه استقطاب السواح في الجزائر، لما يميز هذه المنطقة من مواقع أثرية ضاربة في أعماق التاريخ الإنساني، ومناظر طبيعية خلابة لا مثيل لها.

هذا ما فرض ضرورة إيلاء هذه المنطقة مكانة خاصة والاستثمار فيها من أجل استقطاب السواح إليها الأمر الذي جعلنا نطرح السؤال الآتي: ما هي آليات الاستثمار السياحي في المواقع الأثرية في منطقة الأهقار؟ من أجل الإجابة على هذه الإشكالية قسمنا هذه الدراسة إلى ما يلي:

المبحث الأول: المواقع الأثرية في ولاية تمنراست

المطلب الأول: تعريف المواقع الأثرية

المطلب الثاني: أهم المواقع الأثرية في ولاية تمنراست

المبحث الثاني: آليات الاستثمار السياحي في المواقع الأثرية في ولاية تمنراست

المطلب الأول: الآليات القانونية لحماية الممتلكات الأثرية في الولاية

المطلب الثاني: عوامل الجذب السياحي في منطقة الأهقار

المبحث الأول: المواقع الأثرية في ولاية تمنراست

قبل الحديث عن أهم المواقع الأثرية في ولاية تمنراست سوف نتطرق إلى تعريف

المواقع الأثرية حسب اتفاقية اليونسكو

المطلب الأول: تعريف مواقع الأثرية

وقد حددت الاتفاقية المواقع التراث الثقافي والطبيعي في المادة الأولى والثانية

الفرع الأول: مواقع التراث الثقافي

التراث الثقافي يتكون من:

الآثار: الأعمال المعمارية، وأعمال النحت والتصوير على المباني، والعناصر أو التكوينات ذات الثرية، والنقوش، والكهوف، ومجموعات المعالم التي لها جميعا قيمة استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن، أو العلم؛

المجمعات: مجموعة المباني المنعزلة أو المتصلة، التي لها بسبب عمارتها، أو تناسقها، أو اندماجها في منظر طبيعية، قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن، أو العلم؛

المواقع: أعمال الإنسان، أو الأعمال المشتركة بين الإنسان والطبيعة، وكذلك المناطق بما فيها المواقع الأثرية، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر التاريخية أو الجمالية، أو الاثنولوجية، أو الانثروبولوجية⁽¹⁾

الفرع الثاني: مواقع التراث الطبيعي

التراث الطبيعي يتكون من :

المعالم الطبيعية: المتألفة من التشكيلات الفيزيائية أو البيولوجية، أو مجموعات هذه التشكيلات، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر الجمالية أو الفنية؛

المجمعات: مجموعة المباني المنعزلة أو المتصلة، التي لها بسبب عمارتها، أو تناسقها، أو اندماجها في منظر طبيعي، قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن، أو العلم؛

المواقع الطبيعية أو المناطق الطبيعية المحددة بدقة، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم، أو المحافظة على الثروات أو الجمال الطبيعي⁽²⁾.

المطلب الثاني: أهم المواقع الأثرية في ولاية تمنراست

تقع المواقع الأثرية في ولاية تمنراست ضمن الحظيرة الثقافية للأهقار التي تحتوي على العديد من المناطق الأثرية المهمة، لذلك سوف نعرف الحظيرة الثقافية للأهقار ثم نتطرق إلى أهم المعالم الأثرية في الحظيرة.

الفرع الأول: تعريف الحظيرة الثقافية للأهقار

الحظيرة الثقافية للأهقار هي فضاء أو مساحة تحتوي على إرث ثقافي متنوع في وسط طبيعي بهذه المنطقة، والتي يشرف على تسييرها جهاز إداري وهو "الديوان" الذي يكتسي صبغة وطنية⁽³⁾.

مرت الحظيرة الثقافية للأهقار منذ نشأتها سنة 1987 بجملة من التغيرات شملت تغيير في التسمية ثم القانون الأساسي للمؤسسة، حيث كانت تسمى في البداية "ديوان

حظيرة الأهقار الوطنية" وفي سنة 2011 تم إعادة تسميتها "بالديوان الوطني للحظيرة الثقافية للاهقار " بمقتضى المرسوم رقم 11-87 المؤرخ في 21 فيفري 2011 والمتعلق بإعادة تسمية حظيرة الأهقار الوطنية.

في بداية نشاط المؤسسة، كانت تسمى "ديوان حظيرة الأهقار الوطنية " عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تحت وصاية وزارة الثقافة أنشئت بتاريخ: 03 نوفمبر 1987 بموجب مرسوم رئاسي رقم: 231/87 وكان يسيرها مرسوم رقم : 232/87 المتضمن التنظيم و التشريع الخاص بديوان حظيرة الأهقار الوطنية.

وبعد سنوات من العمل وبروز عدة معطيات منها الأوضاع التنموية في المحيط ومحاولة التغلب على اتساع رقعت المساحة وتغطي مصالح الحظيرة لأغلب مناطقها، رأَت الجهات الوصية في الدولة انه لابد من استحداث تغييرات على مستوى الديوان المسير للحظيرة(4).

الفرع الثاني: المناطق الأثرية في ولاية تمنراست

تنقسم الحظيرة الثقافية للاهقار إلى أربعة مناطق تتمايز وتتباين هذه المناطق من منطقة إلى أخرى مما أضفى على هذه الحظيرة الثقافية جمالا يظهر من خلال مختلف المناطق:

أولاً: المنطقة الأولى:

تحتوي على سلاسل الأهقار المركزي (أتاكور ، أغشوم، أدرار هقارن، أوهلاجن، وسركوت) تأسليات تان أهقار الغربية والجنوبية تين غوهو، تيمساو، وكذا مواقع لمحور تيت، أبلسة ، تين دهار ومحطات لمواقع الفن الصخري إن إمقل وإن يكر . تضم المنطقة المئات من المواقع الطبيعية و عديد المواقع الأثرية و التاريخية و هي أكبر المناطق الطبيعية للحظيرة(5).

ثانياً: المنطقة الثانية :

تحتوي سلاسل القدس، مرتوتك والامادغور. حيث تضم المناطق الشمالية الشرقية للحظيرة تازروك ، إدلس، تين تارين أمقيد، كما تضم كذلك عديد المناطق الطبيعية والرطبة وكذا الاثرية والتاريخية(6).

ثالثاً: المنطقة الثالث:

تحتوي جبال وتاسيليات اراك والأهنت والإميدير. أغلب هذه المناطق غير أهلة بالسكان، عدا قرية أراك وبعض التجمعات للرحل الرعاة. وتحتوي هذه المناطق الطبيعية على مواقع أثرية خصوصا المعالم الجنازية والفن الصخري مثل تاغيت تيمسكيس⁽⁷⁾.

رابعا: المنطقة الرابعة :

هي بالتحديد مناطق إمدير الشمالية المحاذية لبلدية فقارة الزوى ومنطقة تيديكلت الشرقية عين صالح، تحتوي الغابات المتحجرة لإينغر وفقارة الزوى الى عقبة عين الحجاج مدخل هضبة التادمايت .

يوجد بهذه المنطقة واحات وقصور عديدة بالإضافة إلى مواقع ومعالم تاريخية هامة⁽⁸⁾.

المبحث الثاني: آليات الاستثمار السياحي في المواقع الأثرية في ولاية تمنراست

من أجل الاستثمار السياحي في المواقع الأثرية في ولاية تمنراست لابد أولاً من حماية هذه المواقع من الاعتداء عليها، ولابد ثانيا من توفير عوامل الجذب السياحي لهذه المواقع.

المطلب الأول: الآليات القانونية لحماية الممتلكات الأثرية

جاء في القانون 98-04⁽⁹⁾ المتعلق بالتراث الثقافي ما يلي: " يمكن أن تخضع الممتلكات الثقافية العقارية أيا كان وضعها القانوني لأحد الأنظمة الحماية المذكورة أدناه تبعا لطبيعتها والصنف الذي تنتمي إليه:

- التسجيل في قائمة الجرد الإضافي.

- التصنيف

-الاستحداث في شكل قطاعات محفوظة"⁽¹⁰⁾.

الفرع الأول: التسجيل في قائمة الجرد

جاء في القانون 98-04: " الممتلكات الثقافية العقارية التي تكتسي أهمية من وجهة التاريخ أو الفن أو علم الآثار أو الاثنوغرافيا أو الانتربولوجيا أو الثقافية والتي لا تستوجب تصنيفا فوريا يمكن أن تسجل في قائمة الجرد الإضافية"⁽¹¹⁾.

وفي فرنسا، الممتلكات الثقافية العقارية يتم تسجيلها في قائمة الجرد الإضافي إذا اكتست أهمية كافية من وجهة التاريخ والفن أو علم الآثار، وهو ما يجعل المعيار أكثر توسعا من القانون الجزائري لإدماجها في قائمة الجرد الإضافي.

أما في الجزائر يكون التسجيل بقرار من الوزير المكلف بالثقافة عقب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية فيما يخص الممتلكات والمعالم ذات الأهمية الوطنية، وتكون المبادرة من الوزير أو أي شخص يرى مصلحة في ذلك، والممتلكات الثقافية ذات الأهمية المحلية يكون التسجيل في قائمة الجرد الإضافي بقرار من الوالي عقب استشارة لجنة الممتلكات الثقافية التابعة للولاية⁽¹²⁾.

من آثار قرار الجرد، هو إلزام أصحاب الممتلكات العمومية أو الخواص إبلاغ الوزير المكلف بالثقافة، عند القيام بأي تعديل جوهري يكون من شأنه أن يؤدي إلى إزالة العوامل التي سمحت بتسجيله أو محوها أو حذفها والمساس بالأهمية التي أوجبت الحماية⁽¹³⁾.

الفرع الثاني: التصنيف

يعد التصنيف أحد إجراءات الحماية النهائية، وقرارات التصنيف تشمل كل الممتلكات الثقافية مهما كانت طبيعتها القانونية، وتعتبر الممتلكات الثقافية العقارية التي يمتلكها الخواص قابلة للتنازل.

يسري آثار التصنيف بقوة القانون على المعالم الثقافية وعلى العقارات المبنية أو غير المبنية الواقعة في المنطقة المحمية ابتداء من يوم التبليغ بالقرار. ينشر قرار التصنيف في الجريدة الرسمية ويبلغه الوزير المكلف بالثقافة إلى الوالي الذي يقع المعلم التاريخي في ولايته لكي يشهره بالمحافظة العقارية⁽¹⁴⁾.

الفرع الثالث: الجرد العام

يقصد بالجرد العام وثيقة تسجيل المعلومات والعناصر التي تسمح بتشخيص الممتلكات الثقافية المحمية المنقولة والعقارية وإحصائها.

ويخص الجرد العام الممتلكات الثقافية المصنفة أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي، أو المستحدثة في شكل قطاعات محفوظة، والتي تمسك في سجل خاص بالجرد العام يحدد شكله ومحتواه بقرار من الوزير المكلف بالثقافة .

ويدون الجرد العام للممتلكات الثقافية بالحبر الصيني في سجل من الحجم الكبير مجلد أفقياً موقع ومؤشر عليه بحروف واضحة دون شطب أو تحريف أو نقص أو تكرار . ويتكون السجل العام للجرد من دفترين، الدفتر الأول الذي يضم عناصر التشخيص المرتبة في شكل أعمدة، يخص الممتلكات الثقافية العقارية المحمية، ينقسم بدوره إلى ثلاثة أجزاء .

الممتلكات الثقافية العقارية المحمية المصنفة

الممتلكات العقارية المحمية المسجلة في قائمة الجرد الإضافي

الممتلكات الثقافية العقارية المحمية المنشأة في قطاعات محفوظة .

أما الدفتر الثاني والذي يضم عناصر التشخيص المرتبة في شكل أعمدة مرقمة يخص الممتلكات الثقافية المنقولة وينقسم إلى جزئين:

الممتلكات الثقافية المنقولة المصنفة .

الممتلكات الثقافية المنقولة المسجلة في قائمة الجرد الإضافي⁽¹⁵⁾ .

المطلب الثاني: عوامل الجذب السياحي في منطقة الأهقار

الفرع الأول: تصنيف المواقع الأثرية في الأهقار ضمن التراث العالمي في إطار اتفاقية اليونسكو

تهدف اتفاقية اليونسكو لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، والتي تم تبنيها خلال المؤتمر العام لليونسكو الذي عقد في 16 نوفمبر 1972 إلى تصنيف وتسمية والحفاظ على المواقع⁽¹⁶⁾ ذات الأهمية الخاصة للجنس البشري، سواء كانت ثقافية أو طبيعية .

بلغ عدد المواقع المدرجة في المصنفة حتى عام 2011، 936 موقعاً، منها 725 موقعاً ثقافياً و 183 موقعاً طبيعياً و 28 موقعاً يدخل ضمن الصنفين، في 153 دولة من الدول الأعضاء . وترمز اليونسكو إلى كل موقع من هذه المواقع برقم خاص⁽¹⁷⁾ .

يعتبر كل موقع من مواقع التراث ملكاً للدولة التي يقع ضمن حدودها، ولكنه يحصل على اهتمام من المجتمع الدولي للتأكد من الحفاظ عليه للأجيال القادمة. وتشارك جميع الدول الأعضاء في الاتفاقية، والبالغ عددها 189 دولة، في حماية والحفاظ على هذه المواقع.

من ضمن المواقع ذات الأهم في الجزائر ما تزخر به الحظيرة الثقافية للاهقار من مواقع طبيعية وثقافية تأهلها إلى أن تكون ضمن المواقع المصنف طبقاً لاتفاقية اليونسكو. وأوضح السيد المدير ديوان الحظيرة الثقافية للاهقار بأن الديوان يقوم منذ أربعة أشهر بجرد المواقع الموجودة على مساحة 638 000 كلم مربع " حسب الأولوية والقدم " وأكد مدير الديوان أن تسجيل حظيرة الأهقار في التراث العالمي لليونسكو سيسمح للحظيرة بالاستفادة من خبرة ومهارة المنظمة الأممية و "ليس لتدارك النقائص" في القوانين الجزائرية في مجال حماية التراث.

وقد أعلنت ممثلة الجزائر في اليونسكو السيدة رشيدة زادم أن وزارة الثقافة تنوي إضافة عدة مواقع لحظيرة الأهقار على قائمة اليونسكو. وأوضحت أنه يتعين على الوزارة تحضير ملف يتضمن جرداً تاماً لكل التراث الطبيعي والثقافي المادي واللامادي قبل عرضه للدراسة من قبل لجنة التراث العالمي للمنظمة. وأضافت ممثلة الجزائر في المنظمة أنه بما أن الجزائر تعد عضواً في هذه اللجنة فإن دراسة ملف الأهقار الذي يرد في قائمة اليونسكو تتطلب ثلاث سنوات⁽¹⁸⁾.

الفرع الثاني: تهيئة الواقع الأثرية لاستقبال الزوار

على السلطات المحلية في ولاية تمنراست من ديوان الحظيرة الثقافية للاهقار ومديرية الثقافة والسياحة والجماعات المحلية تهيئة المواقع الأثرية لاستقبال زوار هذه المناطق ، عن طريق تعبيد الطريق إلى هذه المواقع التي يصعب التنقل إليها نظراً للطرق الوعرة المؤدية إليها ولا يمكن التنقل إلى بعض هذه المناطق إلا عن طريق سيارات رباعية الدفع، وتوفير المرافقة الأمنية للسواح إلى هذه المرافق.

كما يجب على ديوان الحظيرة الثقافية للاهقار تكليف عدد من الموظفين المؤهلين لتقديم المعلومات التاريخية والسياحية للمواقع الأثرية والتاريخية في الولاية .

الفرع الثالث: ترميم وصيانة المواقع الأثرية

تتعرض المواقع الأثرية إلى التدهور نتيجة عوامل طبيعية و بشرية

أولاً: العوامل الطبيعية: إن الأضرار الطبيعية رغم أنه لا يمكن استدراكها أو توقعها، إلا أنها تعتبر قليلة مقارنة بالأضرار التي يسببها الإنسان ، وهذه الأضرار قد تكون بسبب الرياح والشمس والفيضانات .

ثانياً: العوامل الإنسانية: يواجه التراث الأثري تهديدا خطيرا من طرف الإنسان والمتمثلة في مايلي .

التوسع العشوائي للمباني وانتشارهم على حساب المعالم

انتشار النفايات في المواقع الأثرية

استعمار الكهوف ومغارات كأمكن لطهي

إنشاء مقالع فضوية في الأماكن الأثرية⁽¹⁹⁾.

في حالة تعرض المواقع الأثرية للتلف نتيجة عوامل طبيعية أو بشرية لابد من صيانتها وإعادة ترميمها من أجل إعادتها إلى الحالة التي كانت عليها قبل تعرضها إلى التلف.

الفرع الرابع: التحسيس بأهمية المواقع الأثرية

يكون التحسيس عن طريق القيام بما يلي:

- عن طريق وسائل الإعلام الإذاعة والتلفاز والصحف

- تنظيم المعارض والتظاهرات للتعريف بالثروات الأثرية وكذا الثروات المتصلة بالمعالم التاريخية لولاية

- تنظيم الملتقيات والأيام الدراسية من أجل التعريف بالتراث الأثري في الولاية

يعتبر التحسيس بأهمية المواقع الأثرية والترغيب في زيارتها لسائحين من خلال أنشطة تثقيفية وترفيهية من العوامل الهامة التي تساهم في تربية الوعي بضرورة الحفاظ على هذه المواقع والتعامل معها على نحو أفضل.

الخاتمة

تعتبر ولاية تمنراست متحف مفتوح على الهواء الطلق، لذلك لابد من الاستثمار في العوامل التي تعمل على جذب السياح إلى المناطق الأثرية في الولاية عن طريق مايلي:

- الترويج للمناطق الأثرية في الولاية
 - تهيئة المناطق الأثرية وتعبيد الطرق إليها
 - حماية المواقع الأثرية في ولاية تمنراست من الاعتداء عليها من قبل الزوار
 - العمل على تصنيف المواقع الأثرية في الولاية ضمن التراث العالمي من أجل أن تكتسب شهرة عالمية وحماية دولية
 - إقامة التظاهرات الوطنية والدولية في المناطق الأثرية في ولاية تمنراست من أجل التعريف بها و الترويج لها.
- الهوامش والمراجع المعتمدة**

(1) المادة الأولى من اتفاقية اليونسكو لحماية التراث الثقافي و الطبيعي أقرها المؤتمر العام لمنظمة الامم المتحدة للتربية و العلم و الثقافة في باريس في دورته السابعة عشرة في 16 نوفمبر 1972.

(2) المادة الثانية من اتفاقية اليونسكو لحماية التراث الثقافي و الطبيعي

(3) انظر المرسوم رقم 87-231 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1408 الموافق 3 نوفمبر 1987 المتضمن إنشاء ديوان حظيرة الاهقار الوطنية،

(4) محمد ساقني، " اهمية الحظائر الثقافية في حماية المواقع الطبيعية و الاثرية (الحظيرة الثقافية للاهقار أنموذجا)"، مداخلة في يوم دراسي تحت عنوان حماية المواقع الأثرية في منطقة الأهقار يوم 11/02/2016 المنظم في المركز الجامعي تامنغست.

(5) محمد ساقني، " المرجع السابق".

(6) نفس المرجع.

- (7) نفس المرجع.
- (8) محمد الساقني، "المرجع السابق"
- (9) رقم 98 - 04 مؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، يتعلق بحماية التراث الثقافي
- (10) المادة 08 فقرة 2 من قانون حماية التراث الثقافي
- (11) المادة 10 من قانون حماية التراث الثقافي
- (12) د/خوادجية سميحة حنان، "حماية الممتلكات الاثرية في ظل قانون التراث الثقافي" مجلة دفاتر السياسة و القانون، العدد الخامس عشر، جوان 2016، ص 77.
- (13) د/خوادجية سميحة حنان، "المرجع السابق"، ص 77.
- (14) نفس المرجع، ص 79
- (15) د/خوادجية سميحة حنان، "المرجع السابق"، ص 81
- (16) مواقع التراث العالمي هي معالم تقوم لجنة التراث العالمي في اليونسكو بترشيحها ليتم إدراجها ضمن برنامج مواقع التراث الدولية التي تديره اليونسكو. هذه المعالم قد تكون طبيعية، كالغابات وسلاسل الجبال، وقد تكون من صنع الإنسان، كالبنايات والمدن، وقد تكون مختلطة.
- (17) انظر الموقع: <https://ar.wikipedia.org/wiki> تاريخ الاطلاع: 2017/11/10
- (18) مقال منشور على الموقع: <http://portail.cder.dz/ar/spip.php?article972> تاريخ الاطلاع 2018/05/10
- (19) غيزلان فاطمة، "عوامل تدهور التراث الاثري ومكانزمات حمايته"، مداخلة في يوم دراسي تحت عنوان حماية المواقع الأثرية في منطقة الأهمغار يوم 02/11/2016 المنظم في المركز الجامعي تامنغست